

4- كتاب الصوم من التعليق على المتنى للمجد ابن تيمية

عبدالله السعد

قال ابواب ما يبطل الصوم وما يكره وما يستحب للصائم نعم والاشياء التي تبطل الصيام هي على قسمين اشياء معنوية واثياء حسية اشياء معنوية نسأل الله العافية والسلامة الكفو. والاشياء الحسية يعني الاكل والشرب - 00:00:00 و الجماع في نهار رمضان؟ نعم قال وما يكره وما يستحب للصائم فهناك شاة تستحب للصائم لعل الشيخ احمد بن محمد ال على ينتبه فهناك شاة تكره للصائم وشاة تستحب. نعم - 00:00:29

قال باب ما جاء في الحجامة والحجامة قد اختلف في تقطيرها للصائم فبعض اهل العلم يرى انها تفطر وبعض اهل العلم يرى انها لا تفطر وكان الشيخ عبد العزيز ابن باز رحمة الله والشيخ محمد الصالح - 00:00:52 يرون انها تفطر. نعم وهذا هو المشهور عن الامام احمد رحمة الله تعالى وذهب غيرهم الى انها لا تفطر. طبعا الشيخ عبد العزيز رحمة الله قال الا يعني شيء يسير. يعني واحد - 00:01:16

يحلل دم اخذوا منه شيء يسير فمثل هذا لا يفطر. نعم نعم جمع من اهل العلم يرون انها لا تفطر ولا شك ان اجتناب الحجامة للصائم لا شك والاولى خروجا من الخلاف الذي حصل بين اهل العلم. نعم. وانا الذي اذهب اليه لانها لا - 00:01:35 تفطر لما سوف يأتي والله اعلم ولكن لا شك ابقاء الحجامة في نهار رمضان هو الاولى قال عوافع ابن خديجة الانصاري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر الحاكم والمحروم - 00:02:04 نعم حتى الحاجب الذي يحجم لانه يمتص الدم قال رواه احمد والترمذى واحمد وابي داود وابن ماجة من حديث ثوبان وحديث شداد ابن اوس مثله. وهذا الحديث صحيح وقد جاء عن جمع من الصحابة كما ذكر المصنف. ولذا قال ولا حمد وابن ماجة من حديث ابى هريرة - 00:02:25

وليحمد من حديث عائشة وحديث اسامة بن زيد مثله وعن ثوبان رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى على رجل يحتجم في رمضان. فقال افطر الحاجم والمحروم - 00:02:51

نعم قال وعن الحسن اي ابن ابي الحسن البصري عن معقل ابن سنان الاشجعي انه قال مر علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحتاج في ثمان عشرة ليلة خلت من - 00:03:17

تهوي رمضان فقال افطر الحاكم والمحروم. رواهما احمد واظن مع كل هذا هو الذي يعني اذا جاء نحو الله بطر نحو معقل وفي البصرة مكان الى الان يقال له المعقل نسبة الظاهر الى هذا معقل بن سنان - 00:03:38

ولعل يتأكد ابو ناصر نعم قال وهما دليل على ان من فعل ما يفطر جاهلا يفسد صومه بخلاف الناس جاهلا لان هنا الذي يظهر ان ثوبان ومعقل بن سنان لا يعلمان ان الحجامة تفطر - 00:04:06

نعم. طبعا الحجامة تفطر يعني هي قد نسخ الاقرب والله اعلم انه نسخ هذا الحكم وبعد ان كانت تفطر اصبحت لا تفطر والذى يدل على هذا سوف يأتي حديث انس في البخاري - 00:04:35

انه قال كنا نحتاج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان واياضا حديث ابن عباس يأتينا ان الرسول عليه الصلاة والسلام احتجم وهو صائم قال احمد اصح حديث في هذا الباب حديث رافع بن خديج - 00:04:53

وقال علي ابن المديني وما ادرك ما علي ابن المديني اصح شيء في هذا الباب حديث ثوبان وشداد ابن اوس وعن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم. واحتجم وهو صائم - 00:05:14

رواه احمد والبخاري نعم احسنت اذا ليس معقل ابن سنان معقل ابن يسار نسبة المعقل الذي في البصرة نسبة الى معقل بن يسار هو الذي فيه المثل المشهور اذا جاء نحو الله بطل بطل نحو معقل لانه هو اشق نهرا في البصرة - [00:05:35](#)

نعم مع كل ابن يصعب نعم قال وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم. واحتجم وهو صائم واحمد والبخاري وفي لفظ احتجم وهو محرم صائم. هذا ما يصح هذا اللفظ وهو محرم وصائم لم يصح - [00:06:00](#) نعم ولم يثبت انه صام في حال الاحرام عليه الصلاة والسلام. قال رواه ابو داود وابن ماجة والترمذى وصححه وهذا اللفظ الاخير لا يصح قال وعن ثابت البنتي ثابت ابن اسامة او قال لانس ابن مالك - [00:06:28](#)

اكنتم تكرهون الحجامة للصائم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قال لا الحديث لفظة اعيده ما في في رمضان قال كنتم تكرهون الحجامة للصائم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال لا. الا من اجل الضعف - [00:06:48](#) لو كانت تفطرك؟ قال نعم. قال له لا كان من اجل ظافر لان الانسان اذا خرج دمه يضعف. نعم. مثل مرة يعني او اصلي ببعض الاخوة تجد انه احتجم ثم يحصل له ماذا - [00:07:09](#)

نعم دوحة قال رواه البخاري قال وعن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال انما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الوصال في الصيام والحجامة للصائم - [00:07:23](#)

ابقاء على الصحابة ولم يحومهما رواه احمد وابو داود طالب بن حجر واسناده صحيح قال وعن انس رضي الله عنه قال اول ما قبحت الحجامة للصائم ان جعفر بن ابي طالب احتجم وهو صائم - [00:07:47](#)

فمر به النبي صلى الله عليه وسلم فقال افطر هذان. يعني الحاجم والمحجوب. ثم رخص النبي صلى الله عليه وسلم اما بعد في الحجامة للصائم. وكان انس يحتجم وهو صائم - [00:08:12](#)

وانا قد راجعت قدديما وجدت اكثرا الصحابة يردون الحجامة في رمضان. او في حال الصيام عفوا في حال الصيام وكان انس يحتجم وهو صائم رواه الدارقطني. وقال كلهم سقات ولا اعلم له علة. ورد عليه ابن - [00:08:32](#)

بابن عبد الهادي رحمة الله وبين ان فيه اكثرا من علة قال باب ما جاء في القيمة والاكتحال اي للصائم فعندنا مسألتان القي حكمه للصائم والاكتحال والقي على قسمين اما ان الانسان - [00:08:50](#)

يستدعيه فهذا المشهور انه يفطر ماذا يفطر الصائم يستدعيه نعم ولا يستدعي الانسان القي من استقاء لا لا يستدعي السادة القي الا وهو ماذا مريض محتاج نعم واما ان يغلبه - [00:09:14](#)

فهذا لا يفطر فهذا لا يفطر. واما الاكتحال فيه خلاف واضح انه لا يفطر فواضح انه لا يفطر نعم وقد سئل الشيخ عبدالعزيز الله يرحمه عن القطرة للعين قال له حتى وجد - [00:09:38](#)

يعني طعمها في فمه يقول لا تفطر والاصل العين ليست منفذ الى داخل الفم نعم. قال عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من درعه القيمة فليس عليه قضاء. من درع من غلبه - [00:09:57](#) ومن استقى عمدا فليقضى وواف الخامسة الا النسائي نعم وهذا يعني الراجح انه لا يصح ولكن قد قد جاء يعني ما يدل عليه عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم فقد ثبت هذا عن عبدالله بن عمر - [00:10:22](#)

وجاء ايضا يعني شيء من المواريث في ذلك قالوا عن عبدالرحمن بن النعمان بن معبد بن هودة عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم. احبك الله انه امر بالاثم دى المرحوم اي المطيب بالمسك. عند النوم - [00:10:46](#)

وقال ليتني فيه الصائم رواه ابو داود والبخاري في تاريخه وفي اسناده يقول المصنف مقال قريب قال بن معين عبدالرحمن هذا ضعيف وقال بوجات مغازي هو صدوق وانا اذهب الى قول يحيى بن معين فقال ابو داود بعد ان رواه قال لي يحيى بن معين هو حديث منقطع - [00:11:09](#)

ومن اجل الاختلاف يا عبد الرحمن قال المصنف ان في اسناده مقال قريب قال باب من اكل او شرب ناسيا يعني من اكل وشرب وهو متعمد علاش هاذا مفطر هذا ما فيه ما فيه كلام - [00:11:39](#)

نعم هذا ليس فيه خلاف ولكن الناس نعم فقال بعض اهل العلم انه ليس عليه شيء ولكن يقضي. والصواب انه لا يقضي. نعم. وصيامه صحيح قال عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم من نسي وهو صائم فاكل او - [00:12:01](#) شرب فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه. هذا لعل الشيخ حسن ينتبه في مصنف عبد الرزاق جاء شخص الى ابي هريرة فقال اني كنت يعني صائم ثم قدم لي طعام فاكلت ناسي قال ما عليك شيء - [00:12:27](#) قال ثم رحت لواحد ثاني وقدم لي طعام واكلت وانا ناسي اني صائم قال ما عليك شيء قالوا ايضا ثالث واكلت نعم فقال انت ما ما تعودت الصيام نعم فهذا اكل شيء - [00:12:49](#)

نعم وهنا زال يقول انها يقول نعم يقول نعم صائم هو ناسي نعم هو كما سالب هريرة رضي الله عنه وناسي نعم نسيان وهذه مسألة مهمة نعم لعل شيخ الاسلام ينتبه لها - [00:13:09](#)

واحد نعم طرحها علينا الشيخ عبد الله العقيل رحمه الله وعفا الله عنه فقال ان واحد نوى بصوم الاثنين ثم قعد الاثنين وافطروا واكلوا الرجال الفطور وتغدى ويمكنه نعم يوم جا بالليل تذكروا - [00:13:25](#) يكتب له ولا ما يكتب نعم هو ان شاء الله النية يعني بحمد الله هو قد نوى. لكن هل يقال انه قد صام هذا اليوم هو نعم الاقرب انه لم يصم - [00:13:49](#)

لم يصم. نعم نعم لان لم يأتي عليه شيء من النهار وهو ممسك هون نسي بالمرة يوم جا بالليل تذكرة انه كان ناوي ان يصوم هذا اليوم - [00:14:09](#)

نعم فهو في الحقيقة لم يصم هذا اليوم. لم يصم هذا اليوم وهذا لو كان ندعا ان يصوم يوم الاثنين وهو ناسي فيقال انه ما صام عليه ان - [00:14:28](#)

يقضي بدل هذا الشيء الذي نظره نعم قال رواه الجماعة الا النسائي قال وفي لفظ اذا اكل الصائم ناسيا او شرب ناسيا فانما هو رزق ساقه الله اليه. ولا قضاء عليه ولا كفارة - [00:14:46](#)

رواه الدارقطني وقال اسناده صحيح وفي لفظ اخر من افطر يوما من رمضان من رمضان ناسيا فلا قضى عليه ولا كفارة قالت دعوىقطني تفرد به بن مرزوق وهو عمرو بن مرزوق وهو ثقة عن الانصاري. وهو محمد بن عبدالله - [00:15:14](#)

وهذا اللفظ نعم روي بالمعنى وانما الصواب ما تقدم في البخاري ومسلم. من نسي وهو صائم فاكل او شرب فليتم فصومه فانما اطعمه الله وسقاه. نعم هذا هو اللفظ الصحيح. وهذه مسألة ايضا - [00:15:40](#)

يعني وهي موجودة عند بعض العامة يعني واحد نعم جاب الغدا وبيأكل في رمضان وهو ناسي وانت تراه وانت بتذكر وهو ناسي تنبهه ولا تتركه لا لا تنبهه تنبهه لا لا لا - [00:15:59](#)

لا تقولها ترى نعم تنبه مثل ما وجدت ناعم وجا الصلاة تنبهه نبهه نعم على القيام نعم وهذا من باب النصيحة نعم تنبهه نعم حرمته ايه نعم نبهه نبه الدين النصيحة - [00:16:23](#)

نعم نعم الدين النصيحة ولعل نقف عند هنا هذا وبالله تعالى التوفيق - [00:16:41](#)